[ 150 ] [ 24344 ] 5 - وعن محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن علي بن الحكم، عن موسى بن بكر، عن أبي الحسن (عليه السلام) قال: سألته عن رجل استأجر سفينة من ملاح فحملها طعاما واشترط عليه إن نقص الطعام فعليه ؟ قال: جائز، قلت: إنه ربما زاد الطعام، قال: فقال: يدعى الملاح أنه زاد فيه شيئا ؟ قلت: لا قال: هو لصاحب الطعام الزيادة، وعليه النقصان إذا كان قد اشترط ذلك. ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يحيى مثله (1). [ 24345 ] 6 - وعنه، عن أحمد بن محمد، عن ابن أبي عمير، عن جعفر بن عثمان قال: حمل أبي متاعا إلى الشام مع جمال فذكر أن حملا منه ضاع، فذكرت ذلك لأبي عبد ا (عليه السلام)، فقال: أتتهمه ؟ قلت: لا، قال: فلا تضمنه. ورواه الصدوق بإسناده عن جعفر بن عثمان (1). ورواه الشيخ بإسناده عن أحمد بن محمد مثله (2). [ 24346 ] 7 - وعنه، عن أحمد بن محمد، عن العباس بن موسى، عن يونس، عن ابن مسكان، عن أبي بصير، عن أبي عبد ا (عليه السلام) في الجمال يكسر الذي يحمل أو يهريقه، قال: إن كان مأمونا فليس عليه

_____ 5 - الكافي 5: 244 / 4 واورده عن السرائر في الحديث 1 من الباب 27 من هذه الابواب. (1) التهذيب 7: 217 / 949. 6 - الكافي: 5: 244 / 5. (1) الفقيه 3: 162 / 711. (2) التهذيب 7: 217 / 946. 7 - الكافي 5: 244 / 6 واورده عن التهذيب والفقيه في الحديث 11 من الباب 29 من هذه الابواب (*)

_____